

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

إن أقام الداخل بينة : أنه اشتراها من الخارج وأقام الخارج بينة : أنه اشتراها من الداخل قال القاضي : تقدم بينة الداخل .
قوله فإن أقام الداخل بينة : أنه اشتراها من الخارج وأقام الخارج بينة : أنه اشتراها من الداخل فقال القاضي : تقدم بينة الداخل .
كذا قال المصنف الشارح و ابن منجا في شرحه .
وقدمه في الرعايتين و الحاوي .
وجزم به في الوجيز و التسهيل للحلواني .
قاله في تصحيح المحرر .
قيل : تقدم بينة الخارج .
وقيل : يتعارضان .
وأطلقهن في المحرر و الفروع و النظم